



الوقائع العراقية

وهقايعى عىراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤننامهى نهرمى كؤمارى عىراق

محتويات
العدد
٤٤٠٩

- مرسوم جمهورى .
- قرار باعءبار قضاى سنجار قضاى منكبؤا رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦ .
- النظام الداخلى لمكتب المفتش العام فى ديوان الوقف الشيعى رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .
- التعديل الثانى للنظام الداخلى للمصرف العقارى رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ .
- بيانات صادرة عن وزارة الصحة والبيئة .



الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

مراسيم جمهورية

- ٦٥ تعيين السيد عمر احمد كريم البرزنجي سفيراً مقيماً ومفوضاً فوق العادة لجمهورية العراق لدى الكرسي الرسولي الفاتيكان ١

قرارات

- ١٩ اعتبار قضاء سنجار قضاءً منكوباً ٢

انظمة داخلية

- ١ النظام الداخلي لمكتب المفتش العام في ديوان الوقف الشيعي ٣
- ١ التعديل الثاني للنظام الداخلي للمصرف العقاري رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ ١٠

بيانات

- ١ المواصفة القياسية العراقية الخاصة بالحليب الطبي F75 و F100 ١٦
- ٢ المواصفة القياسية العراقية الخاصة بخليط الفيتامينات والمعادن العلاجي ٢٦
- ٣ المواصفة القياسية العراقية للبسكت عالي الطاقة / البروتين ٣٢

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٦٥)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية .

رسمنا بما هو آتٍ :

أولاً: يُعين السيد عمر احمد كريم البرزنجي سفيراً مقيماً ومفوضاً فوق العادة لجمهورية العراق لدى الكرسي الرسولي الفاتيكان.

ثانياً: على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم .

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم العاشر من شهر رمضان لسنة ١٤٣٧ هجرية
الموافق لليوم الخامس عشر من شهر حزيران لسنة ٢٠١٦ ميلادية

فؤاد معصوم

رئيس الجمهورية

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (ثانياً) من المادة (٥٩) والبند (خامساً/أ) من المادة (١٣٨) من الدستور والمادة (١٤٩) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي .

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٣

إصدار القرار الآتي:

قرار

رقم (١٩) لسنة ٢٠١٦

نظراً لما أصاب قضاء سنجار من أضرار بالغة طالت الأرواح والأعراض والمعتقدات والممتلكات بسبب احتلالها من عصابة داعش الإرهابية ، ولما لحق بالمنطقة من دمار شامل في القطاعات جميعها بلغ في مجمله ما لا يقل عن ٨٥% من المجموع ما تشتمل عليه حيث لم يستثن حتى دور العبادة التي بلغ الدمار فيها نسبة ١٠٠% ولما ارتكبته هذه العصابة فيها من سفكٍ للدماء وانتهاكٍ للأعراض أصبح القضاء بسببه مثار اهتمام الدول والمنظمات الدولية قرر مجلس النواب اعتبار قضاء سنجار قضاءً منكوباً .

فؤاد معصوم

رئيس الجمهورية

استناداً الى احكام القسم (١) والفقرة (٢) من القسم (٧) من امر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٤ والفقرة (أ) من البند (اولا) من المادة (٩) من قانون ديوان الوقف الشيعي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٢ .
اصدرنا النظام الداخلي الاتي :

رقم (١) لسنة ٢٠١٦

النظام الداخلي

لمكتب المفتش العام في ديوان الوقف الشيعي

المادة-١- اولاً- يدير مكتب المفتش العام في ديوان الوقف الشيعي موظف بعنوان مفتش عام يعين وفقاً للقانون .

ثانياً - يعاون المفتش العام موظفان بعنوان معاون مفتش عام احدهما للشؤون الادارية والمالية والاخر للشؤون القانونية حاصل كل منهما على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص .

المادة -٢- يتألف مكتب المفتش العام من التشكيلات الاتية :

اولاً- قسم الشؤون الادارية والمالية

ثانياً- قسم القانونية والتحقيقات .

ثالثاً- قسم مراجعة العقود والمشاريع الحكومية .

رابعاً- قسم التفتيش .

خامساً- قسم تقويم الاداء وادارة الجودة .

سادساً- قسم التخطيط والدراسات .

سابعاً- قسم الرقابة والتدقيق .

ثامناً- شعبة الشكاوى والخط الساخن .

تاسعاً- السكرتارية .



أنظمة داخلية

أ- اعداد الملاك الخاص بالدرجات الوظيفية لمنسوبي المكتب وتنظيم ومتابعة شؤون الموظفين من تعيين وعلاوة وترفيه .

ج- اعداد الموازنة السنوية التخمينية للمكتب وتمويل الحساب الجاري
واحراء المناقلات .

هـ- اعداد الحسابات الختامية .

و- تنظيم مستندات الصرف والصكوك الخاصة بالمصروفات واجراء القبول .

ز- ادخال واخراج المواد والاجهزة والمستلزمات الاخرى من والى المخزن وتسجيلها فى السجلات المخزنية .

ح- تهيئة مستلزمات شؤون الخدمات ومتابعة اعمال الخدمات الادارية في المكتب .

ط- تأمين احتياجات المكتب من المواد والتجهيزات و تخزينها وإدامتها .

ي- تأمين المستلزمات اللازمة لانجاز اعمال بنك المعلومات الوظيفي لموظفي المكتب بالتنسيق مع وزارة التخطيط .

ك - ارشفة وتوثيق المستندات الخاصة بنشاط القسم .

ل- العمل على تطوير ملاك المكتب من خلال اشراك الموظفين في الدورات التدريبية وورش العمل المختلفة .

م- مسك السجل الخاص بالاليات العائدة للمكتب .

ن - تنظيم واجبات السواق والاليات العائدة للمكتب .

س- مسك سجلات الوارد والصادر وتوزيع البريد على الدوائر والتشكيلات المختصة .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية :

أ- الموارد البشرية .

ب- التدريب والتطوير .

ج- الحسابات .

د- الخدمات الادارية .

المادة - ٤ - اولا- يتولى قسم القانونية والتحقيقات المهام الاتية :

أ- اجراء التحري في الشكاوى والاخبارات المحالة الى القسم .

ب- اجراء التحقيق الاداري في القضايا المتعلقة باعمال الغش والتبذير
واساءة استخدام السلطة واتخاذ الاجراءات المناسبة في شأنها وفق
القانون .

ج- مراقبة ادارة واستثمار اموال الوقف الشيعي وحسابات الاوقاف .

د- بيان الرأي في المسائل القانونية المعروضة .

هـ- تدقيق الدعاوى الخاصة بديوان الوقف الشيعي والطعون المتعلقة
بها .

و- متابعة القضايا المتعلقة بالفساد الاداري والمالي مع دوائر ديوان
الوقف الشيعي والجهات الرقابية المختصة .

ز- اصدار التقارير الدورية المتعلقة بنشاط القسم .

ح- ارشفة وتوثيق المستندات الخاصة بنشاط القسم .

ثانياً - يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية :-

أ- التحقيق والتحري .

ب- الاستشارات القانونية .

ج- مراقبة ادارة واستثمار اموال الوقف الشيعي .

المادة - ٥ - أولا- يتولى قسم الرقابة والتدقيق المهام الآتية :

- أ- مراجعة وتدقيق العمليات الادارية والمحاسبية ومراجعة البرنامج المختص لدوائر وتشكيلات الديوان .
 - ب- القيام بالجرد الدوري والمفاجئ لحسابات المكتب ومراجعة البرنامج المختار لدوائر وتشكيلات الديوان .
 - ج- القيام بعملية الجرد للموجودات الثابتة والمخزنية والتحقق من صحة البيانات الموثقة للمكتب .
 - د- القيام بالزيارات التفتيشية لدوائر وتشكيلات الديوان والمشاركة في اللجان المشكلة في المكتب وفقاً للقانون .
 - هـ- قياس نسبة الاداء المالي لحسابات المكتب ومراجعة البرنامج المختص لدوائر وتشكيلات الديوان واعداد التقارير اللازمة .
 - و- ارشفة وتوثيق المستندات الخاصة بنشاط القسم .
 - ز- فحص أنظمة الرقابة الداخلية الخاصة بدوائر وتشكيلات الديوان .
 - ح- التنسيق مع هيئة النزاهة في تقديم تقارير الكشف عن الذمم المالية لمنتسبي الديوان .
 - ط- متابعة اجابة تقارير ديوان الرقابة المالية الاتحادي .
 - ي- تدقيق حسابات المكتب قبل الصرف وبعده .
- ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعبتين الآتيتين :-
- أ- الرقابة والتدقيق الداخلي .
 - ب- الرقابة والتدقيق الخارجي .

المادة - ٦ - أولا - يتولى قسم مراجعة العقود والمشاريع الحكومية المهام الآتية :

- أ- تدقيق ومراجعة اجراءات وانظمة التعاقد وتنفيذ العقود الحكومية والمشاريع للمكتب وتشكيلات الديوان .
- ب- تدقيق المستندات الخاصة بالعقود ومشاريع الوقف .

ج- القيام بالزيارات الميدانية لمشاريع الوقف وتقييم نسب الانجاز .

د- اعداد التقارير المتعلقة بنشاط القسم .

هـ- ارشفة وتوثيق المستندات الخاصة بنشاط القسم .

ثانياً - يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية :-

أ-مراجعة العقود الحكومية .

ب- مراقبة المشاريع .

ج- مراقبة تنفيذ العقود .

المادة ٧-٧- اولاً- يتولى قسم التفتيش المهام الاتية :

أ- القيام بالزيارات التفتيشية الادارية والقانونية والمالية لتشكيلات الديوان لفحص ومراجعة السجلات والانظمة المعمول بها لضمان النزاهة والشفافية والكفاءة .

ب- اعداد التقارير بالزيارات التفتيشية الخاصة بالقسم ومتابعة معالجة الملاحظات ورصد ماتم تنفيذه من التوصيات .

ج- اعداد التقارير الشهرية والفصلية والسنوية ذات العلاقة بنشاط القسم .

د- ارشفة وتوثيق المستندات الخاصة بنشاط القسم .

ثانياً - يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية :-

أ- التفتيش القانوني .

ب- التفتيش الاداري .

ج- التفتيش المالي .

المادة ٨-٨- اولاً- يتولى قسم تقويم الاداء وادارة الجودة المهام الاتية :

أ- وضع المعايير والمؤشرات الخاصة بتقويم اداء تشكيلات الديوان .

ب- قياس فعالية اداء الديوان والتأكد من مدى تحقق الاهداف المرسومة باستخدام مبدأي الاقتصاد في النفقات والكفاءة في الاداء .

ج- اتخاذ الاجراءات للتحقق من مدى استثمار الموارد المتاحة وتقويم الجدوى الاقتصادية باستخدام المؤشرات والمعايير الاقتصادية والمالية لتشكيلات الديوان .

د- تقويم الاداء المؤسسي والافراد لمكتب المفتش العام .

هـ- السعي لتحقيق متطلبات ادارة الجودة لنشاط مكتب المفتش العام .

و- اعداد التقارير الدورية ومتابعة المقترحات والتوصيات .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعبتين الاتيتين :-

أ- تقويم الاداء المؤسسي والافراد .

ب-المعايير وادارة الجودة .

المادة ٩- ٩- اولا- يتولى قسم التخطيط والدراسات المهام الاتية :

أ- التنسيق مع اقسام المكتب في اعداد الخطة السنوية للمكتب ومتابعة تنفيذها .

ب-مراجعة السياسات والبرامج المالية والادارية والتنظيمية اللازمة لتسيير نشاط المكتب وتحقيق اهدافه .

ج- اتخاذ مايلزم من اجراءات لاعداد وتوحيد التقارير الفصلية لنشاط المكتب والتقرير السنوي ضمن السقف الزمني المحدد قانوناً .

د- متابعة الخطط الخاصة بتشكيلات الديوان .

هـ- اعداد قاعدة معلومات الكترونية متكاملة وتصميم البرامج والانظمة الخاصة بنشاط المكتب وارشفة الوثائق .

و- نشر الوعي لتنمية ثقافة النزاهة والاستقامة والشفافية واحترام

القانون والتعريف بنشاط المكتب عبر وسائل الاعلام المختلفة والمواقع

الالكترونية .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية :-

أ- التخطيط .

ب-المتابعة والاحصاء .

ج- تقنية المعلومات .

المادة - ١٠ - تتولى شعبة الشكاوى والخط الساخن المهام الآتية :

- اولاً- تلقي الشكاوى والاخبارات المتعلقة باعمال الغش والتبذير واساءة استخدام السلطة ومتابعة الاجابات والاجراءات المتعلقة بها .
- ثانياً- اعداد التقارير المتعلقة بنشاط الشعبة .
- ثالثاً- ارشفة وتوثيق جميع المستندات الخاصة بنشاط الشعبة .

المادة - ١١ - تتولى السكرتارية المهام الآتية :

- اولاً- تنظيم مواعيد الاجتماعات والزيارات واللقاءات داخل المكتب وخارجه .
- ثانياً - تنظيم الوارد والصادر السري وتهئية البريد وتنظيمه حسب الاهمية وتقديمه للمفتش العام ومن ثم ارساله الى الجهة المختصة .
- ثالثاً- اعداد محاضر الاجتماعات .
- رابعاً- مسك السجلات الخاصة بعمل الشعبة .

المادة - ١٢ - اولاً- يدير كل قسم من الاقسام المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا النظام الداخلي موظف في الدرجة (الثالثة) حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص ويعاونه موظف في الدرجة (الرابعة) حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص .

ثانياً- يرأس كل شعبة من الشعب المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي موظف في الدرجة (الخامسة) حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص .

المادة - ١٣ - ينفذ هذا النظام الداخلي من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

علاء عبد الصاحب حسين الموسوي

رئيس ديوان الوقف الشيعي/وكالة

استنادا الى احكام المادة (٤٣) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ .
أصدرنا النظام الداخلي الاتي :

رقم (١) لسنة ٢٠١٦

نظام داخلي

التعديل الثاني للنظام الداخلي للمصرف العقاري

رقم (٢) لسنة ١٩٩٩

المادة ١- يلغى نص الفقرة (١) من البند (أ) من المادة (١٠) من النظام الداخلي
للمصرف العقاري رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ ويحل محلها ما يأتي :-
١- حاصلًا على شهادة جامعية أولية في الأقل في القانون او العلوم المصرفية او
المالية او الادارية .

المادة ٢- يلغى نص المادة (١٢) من النظام الداخلي ويحل محلها ما يأتي :

المادة ١٢- أ- تتكون تشكيلات المصرف مما يأتي :

اولا - قسم الشؤون القانونية : يتولى تقديم الاستشارات القانونية في
القضايا المحالة اليه ودراسة التشريعات وتحليل علاقتها بأعمال
المصرف وتمثيل الدائرة أمام المحاكم وأعداد العقود والقيام بتسوية
الديون بموافقة المدير العام ومتابعة تسديدها ويمارس القسم مهامه من
خلال الشعبتين الاتيتين :

١. العقود .

٢. الاستشارات والدعاوى .

ثانياً - قسم التدقيق والرقابة الداخلية : يتولى مهام التدقيق والرقابة
الداخلية لتشكيلات المصرف وفروعه للتأكد من سلامة العمليات
المصرفية وصحة الحسابات والالتزام بتنفيذ القوانين والانظمة
والتعليمات والتفتيش من خلال الزيارات الميدانية لأقسام الادارة العامة
وتشكيلاتها في بغداد وفروع المصرف في المحافظات واعداد التقارير
عن سير العمل فيها ورفعها الى المدير العام واجراء التحقيق في

المخالفات الادارية والمالية ومتابعة تقارير ديوان الرقابة المالية والبنك المركزي العراقي ووزارة المالية ويمارس مهامه من خلال الشعبتين الاتيتين :

١. التدقيق .

٢. التحقيق .

ثالثاً - قسم الشؤون الادارية : يتولى تنظيم ملاك الدائرة وأنجاز معاملات الموظفين الخاصة بالعلاوة والترفيه والاجازات والنقل والتنسيب والاحالة الى التقاعد وغيرها من الامور المتعلقة بالخدمة الوظيفية ومسك سجل المراسلات الصادرة والواردة وتنظيم الملفات الشخصية والارشفة واعداد البرامج التدريبية وتأهيل الملاكات المصرفية وتنمية قدراتهم العملية والعلمية وتقديم الخدمات الادارية للمصرف وفروعه من خلال مسك سجل الاثاث والقرطاسية وخبزنها ومسك سجل دوام الموظفين وتنظيم الهويات وتنظيم حركة السيارات وادامتها والاشراف على البدالة والاستعلامات وتنظيم خفارات الدفاع المدني وطبع مطبوعات المصرف والمطبوعات الخاصة بدوائر الدولة وبأسعار تجارية بما يحقق عائداً استثمارياً للمصرف ويمارس مهامه من خلال الشعب الاتية :

١. إدارة الموارد البشرية .

٢. الادارة والخدمات .

٣. المخزن .

رابعاً - قسم الشؤون المالية : يتولى تنظيم حسابات المصرف واعداد الحسابات الختامية وحساب الارباح والخسائر السنوية والموازنات التخطيطية وتوحيد موازنات الفروع الشهرية لاغراض البنك المركزي واعداد بيانات المركز المالي للمصرف واجراء التأمين لدى شركات التأمين على موجودات المصرف وغيرها من الامور المالية وادارة استثمارات المصرف لفوائضه النقدية بالعملة المحلية وادارة شؤون الموجود النقدي للمصرف

والموجودات الأخرى للغرفة الحصينة والإشراف على تنفيذ الفروع لأنظمة الحسابات المتبادلة والقيام بعمليات الصرف للرواتب والأجور والمخصصات والنثرية واستلام موازين المراجعة أسبوعياً من الفروع كافة ومعالجة الاختلافات الحاصلة في الأرصدة وإدارة أنظمة المدفوعات والمقاصة الإلكترونية وسند الخزينة ((RTGSACH- GSRS)) ويمارس مهامه من خلال الشعب الآتية:

- ١- الحسابات .
- ٢- الموازنة .
- ٣- الرواتب والمصرفات .

خامساً - قسم الائتمان المصرفي : يتولى إعداد خطة الائتمان السنوية والقيام بعمليات تسليف موظفي المصرف وفتح قروض الإسكان العقاري للمواطنين وتنظيم عمليات الكشف وتدقيق المعاملات الخاصة بالقروض وفق الضوابط وتحصيل واسترداد ديون المصرف من السلف الشخصية والقروض العقارية لتأمين حقوق المصرف وإنجاز الأعمال الخاصة بالائتمان التجاري وتبادل المعلومات الائتمانية مع البنك المركزي والمصارف وإدارة السيولة النقدية والبحث عن مصادر استثمار لها ويمارس مهامه من خلال الشعب الآتية :

١. التسليفات الشخصية وقروض الإسكان .
٢. الجباية .
٣. الائتمان التجاري .
٤. الاستثمار .

سادساً - قسم الدراسات والعمليات المصرفية : يتولى إعداد الدراسات المالية والاقتصادية والنقدية وإعداد التعليمات الخاصة بالعمليات المصرفية والجداول والبيانات الإحصائية الخاصة بها وإعداد البحوث والترجمة

والمطبوعات الدورية والتقرير السنوي وإدارة المكتبة الخاصة بالمصرف

ويمارس مهامه من خلال الشعبتين الاتيتين :

١. العمليات المصرفية .

٢. الاحصاء .

سابعاً - قسم الحاسبة الالكترونية : يتولى إدارة وتشغيل الحاسبة الالكترونية

وصيانة اجهزتها ووضع الخطط لادخال الحاسبة الالكترونية في اقسام

وشعب وفروع المصرف والقيام بتحليل وتصميم وتنفيذ البرامج الخاصة

بالعمليات المصرفية وحساباتها والتدريب على تشغيلها وتطوير اعمال

المصرف تقنيا وتوثيق مستندات المصرف ووثائق نشاطه المالي والاداري

وارشفة الاضابير وادخال البيانات للبرامج التي يتم تنفيذها في القسم وخزن

اجهزة الحاسبة وملحقاتها ومستلزمات تشغيلها ويمارس مهامه من خلال

الشعبتين الاتيتين :

١. تحليل الانظمة والبرامجيات .

٢. المعلومات وتشغيل الانظمة .

ثامناً - قسم العقارات والشؤون الهندسية : يتولى ادارة شؤون الاراضي والعقارات

من خلال القيام بعمليات الافراز للبيع او الايجار والبحث عن اراضي جديدة

وعقارات لشرائها لغرض الاستثمار والقيام بوضع التصاميم والخرائط

الهندسية وتنفيذ اعمال التشييد او التحويل واجراء الترميمات للابنية العائدة

للمصرف والاشراف على نصب المكائن واجهزة التبريد والمساعد ويمارس

مهامه من خلال الشعبتين الاتيتين :

١. العقارات .

٢. الشؤون الهندسية .

تاسعاً - مكتب المدير العام : يتولى تسجيل المراسلات الواردة والصادرة الى

المكتب وتوزيعها على الاقسام والشعب وارشفتها وتسجيل البريد السري

واعامام توجيهات المدير العام ونشر الاعلان عن المناقصات والمزايدات

الخاصة بالمصرف واعداد النشاط الشهري وتنظيم مقابلات المدير العام ومتابعة الصحف اليومية والاجابة على الشكاوى الواردة فيها ويكون بمستوى شعبة ويمارس مهامه من خلال الوحدات الاتية :

١. سكرتارية المدير العام .

٢. المتابعة .

٣. الاعلام .

٤. سكرتارية مجلس الادارة .

عاشراً- فروع المصرف في بغداد والمحافظات : ترتبط بالمدير العام وتكون بمستوى شعبة ، وتتولى مزاولة نشاط الصيرفة التجارية والعقارية بعد الحصول على اجازة ممارسة مهنة الصيرفة من البنك المركزي ، ويمارس كل فرع مهامه من خلال الوحدات الاتية :

١. المحاسبة .

٢. التسليف والجباية .

٣. الحسابات الجارية والودائع .

٤. شؤون الموظفين .

٥. الصيرفة التجارية .

ب - ترتبط بالمدير العام مباشرة الوحدات التالية وتمارس مهامها وفقاً للقانون :-

اولاً- مراقب الامتثال .

ثانياً- مكافحة غسل الاموال .

ثالثاً- ادارة المخاطر .

المادة ٣- يضاف مايلي الى النظام الداخلي ويكون المادة (١٢) مكررة له :

المادة ١٢- مكررة أ- يعاون المدير العام موظفان بعنوان (معاون مدير عام) حاصل كل منهما على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص احدهما للشؤون الادارية والاخر للشؤون المالية .

ب - يدير كل قسم من الاقسام المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي
موظف بعنوان مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن
ذوي الخبرة والاختصاص .

ج- يرأس كل شعبة من الشعب المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي
موظف بعنوان رئيس ملاحظين حاصل على شهادة جامعية اولية في
الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص .

د- يرأس كل وحدة من الوحدات المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي
موظف بعنوان ملاحظ في الاقل حاصل على شهادة جامعية اولية في
الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص .

المادة - ٤ - ينفذ هذا النظام الداخلي من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

هوشيار زيباري
وزير المالية

بيان رقم (١) لسنة ٢٠١٦

مواصفات قياسية:-

إستناداً الى البند (ثالثاً) من المادة (٢) من نظام الأغذية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٢ (المُعدل بالنظام رقم (٤) لسنة ٢٠١١) و نظراً لأهمية الأغذية الطبية المُستخدمة في علاج الأطفال المصابين بسوء التغذية الحاد الشديد والتي تُوفر التغذية الضرورية للأطفال من ٦ أشهر الى ٥٩ شهر، قررنا إصدار المواصفة الآتية:-

المواصفة القياسية العراقية الخاصة بالحليب الطبي F75 و F100 لمعالجة سوء التغذية الحاد الشديد (Severe Acute Malnutrition (SAM)

١- المجال:

١-١ تناول هذه المواصفة تركيبة الحليب الطبي (Therapeutic milk) نوع F75 و F100 والمُستعمل لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد للأطفال من ٦ أشهر الى ٥٩ شهر.

٢-١ تتضمن هذه المواصفة الإحتياجات الخاصة بتركيب وجودة المنتج والبيانات الإيضاحية ومتطلبات السلامة.

٣-١ المنتجات التي تتطابق مواصفاتها مع بنود هذه المواصفة هي فقط التي يجوز تسويقها على أنها أغذية ذات الإستخدامات الطبية الخاصة لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد للأطفال من ٦ أشهر الى ٥٩ شهر.

٤-١ عند تطبيق هذه المواصفة يجب الأخذ في الإعتبار التوصيات الواردة في المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم (1981) والإستراتيجية العالمية لتغذية الرُضّع وصغار الأطفال وقرار جمعية الصحة العالمية ٥٤.٢ لسنة ٢٠٠١.

٢- التعاريف:

١-٢ سوء التغذية الحاد الشديد: هو هزال شديد (أقل من ٧٠% من الوزن الى الطول/القامة) أي أقل من ٣- انحراف معياري عن الوسيط القياسي للنمو لمنظمة الصحة العالمية مع/أو عدم وجود وذمة تغذوية في كلا القدمين.

٢-٢ الحليب الطبي F75 و F100: هو تركيبة مستندة على مسحوق حليب منزوع الدسم، سكر، زيت نباتي مكرر، مالتوديكترين، مشتقات الحليب وخليط من الفيتامينات والمعادن.

٣- المتطلبات العامة:

أن يتوفر في المنتج مايلي:

١-٣ يكون طبيعياً في خواصه من حيث المظهر والطعم والرائحة واللون.
٢-٣ يكون نظيف وخالي من المواد الغريبة والمواد الحافظة.
٣-٣ أن ينتج سائلاً متجانساً عند إضافة الماء اليه بالنسب الموضحة على العبوة وأن تكون جميع مكوناته قابلة للذوبان بالماء ولا تترك أي رواسب.

٤-٣ خالياً تماماً من منتجات الخنزير ومشتقاته.

٥-٣ أن يكون خالياً من الجلوتين.

٦-٣ أن يكون خالياً من المحليات الصناعية.

٧-٣ أن لا يزيد محتوى الرطوبة عن ٥% في تركيبة الحليب الطبي F75 و ٢.٥% في تركيبة الحليب الطبي F100.

٨-٣ أن لا يزيد محتوى الرماد عن ٣.٥ غرام/١٠٠ غرام ولا يقل عن ٣.٢ غرام/١٠٠ غرام في تركيبة الحليب الطبي بنوعيه.

٩-٣ لا تزيد الحموضة عن ٠.١٧% معبراً عنها كحامض اللاكتيك (حامض اللبنيك) في الحليب المعاد تركيبه بالنسب الصحيحة من الماء المعقم.

١٠-٣ أن يُشكل بروتين الألبان في جميع الأغذية الطبية المُستخدمة لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد للتغذية الأولية (مرحلة البدء) أو في إعادة التأهيل على الأقل ٥٠% من البروتين الكلي.

٤- التركيب الأساسي:

١-٤ الحليب الطبي F75

٤-١-١ ألا يكون محتوى الطاقة في تركيبة الحليب الطبي F75 وفقاً لتعليمات المنتج أقل من ٧٤ كيلوسعرة ولا أكثر من ٧٦ كيلوسعرة لكل ١٠٠ مليلتر.

٤-١-٢ أن لا تقل قيمة الطاقة المُستحصلة من ١٠٠ غرام من الحليب الطبي F75 عن ٢٨ كيلوسعرة.

٤-١-٣ لكل ١٠٠ غرام من الحليب الطبي F75 يُشكل البروتين ٥% من الطاقة الكلية والكربوهيدرات ٦٤% من الطاقة الكلية (٧.٣ غرام لاکتوز) والدهون ٣٢% من الطاقة الكلية و حامض اللينوليك ٠.٣-٢.٥% من الطاقة الكلية و حامض الفا-لينولينك ٣-١٠% من الطاقة الكلية.

٤-١-٤ أن لا تقل المغذيات المعدنية والفيتامينات في تركيبة الحليب الطبي F75 عن الحد الأدنى ولا تزيد عن الحد الأقصى لكل ١٠٠ غرام وحسب الجدول رقم ١.

جدول ١-١-

المكونات	الحد الأدنى	الحد الأقصى
فيتامين A	٠.٨ ملغرام	١.٦ ملغرام
فيتامين D3	١٥ مايكروغرام	٢٠ مايكروغرام
فيتامين E	٢٠ ملغرام	٢٥ ملغرام
فيتامين C (حامض الاسكوربيك)	٥٠ ملغرام	-
فيتامين K	١٥ مايكروغرام	٣٠ مايكروغرام
فيتامين B1 (الثيامين)	٠.٥ ملغرام	-
فيتامين B2 (الريبوفلافين)	١.٦ ملغرام	-
فيتامين B6	٠.٦ ملغرام	-

فيتامين B12	١.٦ مايكروغرام	-
حامض الفوليك	٢٠٠ مايكروغرام	-
نياسين	٥ ملغرام	-
حامض البانتوثينيك	٣ ملغرام	-
بايوتين	٦٠ مايكروغرام	-
الصوديوم	-	٨٧ ملغرام
البوتاسيوم	٧٣٧ ملغرام	٩٣٨ ملغرام
الكالسيوم	٣٠٠ ملغرام	٦٠٠ ملغرام
الفسفور	٣٠٠ ملغرام	٦٠٠ ملغرام
المغنسيوم	٤٨ ملغرام	٦٤ ملغرام
الحديد	صفر	٠.٣ ملغرام
الزنك	١١ ملغرام	١٨ ملغرام
النحاس	١.٤ ملغرام	١.٨ ملغرام
السلينيوم	٢٠ مايكروغرام	٤٠ مايكروغرام
اليود	٧٠ مايكروغرام	١٤٠ مايكروغرام

٢-٤ الحليب الطبي F100

٢-٤-١ ألا يكون محتوى الطاقة في تركيبة الحليب الطبي F100 وفقاً لتعليمات المنتج أقل من ١٠٠ كيلوسعرة ولا أكثر من ١١٠ كيلوسعرة لكل ١٠٠ مليلتر.

بيانات

٤-٢-٢ أن لا تقل قيمة الطاقة المُستحصلة من ١٠٠ غرام من الحليب الطبي F100 عن ٥٢٠ كيلو سعرة ولا تزيد عن ٥٥٠ كيلو سعرة.

٤-٢-٣ لكل ١٠٠ غرام من الحليب الطبي F100 يُشكل البروتين ١٠-١٢% من الطاقة الكلية والكربوهيدرات ٢٨-٤٥% من الطاقة الكلية (٢١-٢٣ غرام لاكتوز) والدهون ٤٥-٦٠% من الطاقة الكلية و حامض اللينوليك ٠.٣-٢.٥% من الطاقة الكلية و حامض الفا-لينولينك ٣-١٠% من الطاقة الكلية.

٤-٢-٤ أن لا تقل المغذيات المعدنية والفيتامينات في تركيبة الحليب الطبي F100 عن الحد الأدنى ولا تزيد عن الحد الأقصى لكل ١٠٠ غرام وحسب الجدول رقم ٢.

جدول ٢-٢-

المكونات	الحد الأدنى	الحد الأقصى
فيتامين A	٠.٨ ملغرام	١.٤ ملغرام
فيتامين D3	١٥ مايكروغرام	٢٠ مايكروغرام
فيتامين E	٢٠ ملغرام	٢٥ ملغرام
فيتامين C (حامض الاسكوربيك)	٥٠ ملغرام	-
فيتامين K	١٥ مايكروغرام	٣٠ مايكروغرام
فيتامين B1 (الثيامين)	٠.٥ ملغرام	-
فيتامين B2 (الرايبوفلافين)	١.٦ ملغرام	-
فيتامين B6	٠.٦ ملغرام	-
فيتامين B12	١.٦ مايكروغرام	-
حامض الفوليك	٢٠٠ مايكروغرام	-
نياسين	٥ ملغرام	-

–	٣ ملغرام	حامض البانتوثينيك
–	٦٠ مايكروغرام	بايوتين
٢٩٠ ملغرام	–	الصوديوم
١٤٠٠ ملغرام	١١٠٠ ملغرام	البوتاسيوم
٦٠٠ ملغرام	٣٠٠ ملغرام	الكالسيوم
٦٠٠ ملغرام	٣٠٠ ملغرام	الفسفور
١٤٠ ملغرام	٨٠ ملغرام	المغنسيوم
أقل من ٠.٣٥ ملغرام	–	الحديد
١٤ ملغرام	١١ ملغرام	الزنك
١.٨ ملغرام	١.٤ ملغرام	النحاس
٤٠ مايكروغرام	٢٠ مايكروغرام	السليسيوم
١٤٠ مايكروغرام	٧٠ مايكروغرام	اليود

❖ الحسابات الخاصة بمحتوى البروتين في المنتج النهائي

الجاهز للإستهلاك تعتمد على المعادلة التالية: (Nx6.25).

❖ أن لا تُستخدم الزيوت والدهون المهدرجة في

تركيبة الحليب الطبي المُستعمل لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد.

❖ لغرض التحويل من وحدة الطاقة الى الوزن تُعطي كل من البروتينات

والكاربوهيدرات ٤ كيلوسعرة/غرام والدهون تُعطي ٩ كيلوسعرة/غرام.

❖ الكاربوهيدرات، المعادن والفيتامينات المُستعملة يجب أن تكون من النوع الذي

يُذاب بسهولة في الماء.

بيانات

❖ أن تكون جميع المكونات الداخلة في تركيبة الحليب الطبي بنوعيه مطابقة للمواصفات القياسية الخاصة بها.

❖ لا يُسمح بإضافة الأحماض الأمينية إلا لغرض تحسين القيمة التغذوية للخليط البروتيني بالنسب اللازمة لهذا الغرض وينبغي أن لا يُستخدم سوى الأشكال الطبيعية من الأحماض الأمينية-ل (L-forms).

٥-المضافات الغذائية:

- ١-٥ لا يُسمح بإضافة المنكهات عدا الطبيعية.
- ٢-٥ لا يُسمح بإضافة مضادات الأكسدة عدا الطبيعية.
- ٣-٥ لا تزيد المضافات الغذائية في تركيبة الحليب الطبي بنوعيه عن ما موجود في المواد الأولية الداخلة في التركيب وحسب مواصفة الدستور الغذائي ١٩٢ لسنة ١٩٩٥ (التحديث سنة ٢٠١٥).

٦-الإشتراطات الصحية:

أن تتوفر في تركيبة الحليب الطبي المُستخدم لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد الإشتراطات الصحية التالية:

- ١-٦ أن يتم تحضير و تعبئة وتداول المنتج تحت ظروف صحية بحيث تتطابق هذه الظروف مع الخطوط التوجيهية لهيئة الدستور الغذائي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ (التحديث سنة ٢٠١٣) و قواعد الممارسات الدولية الموصى بها والمبادئ العامة لسلامة الأغذية لهيئة الدستور الغذائي رقم ١ لسنة ١٩٦٩ (التحديث سنة ٢٠٠٣).
- ٢-٦ ألا يحتوي على الكائنات الحية الدقيقة و إفرازاتها بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

٣-٦ ألا يحتوي على أية مواد أخرى سامة أو ضارة بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

- ٤-٦ أن تتوافق مع المعايير الميكروبية لتراكيب حليب الرُضّع المجففة والتراكيب المُعدة لأغراض طبية خاصة لمدونة الممارسات الصحية لتراكيب الرُضّع وصغار الأطفال المجففة (مدونة هيئة الدستور الغذائي CAC/RCP 66 لسنة ٢٠٠٨).

جدول - ٣ -

الكائنات الحية	n	C	m	M	خطة التصنيف
البكتريا الهوائية المحبة لدرجة الحرارة المعتدلة	5	2	500 / غرام	5000 / غرام	٣
الأمعائيات	10	صفر	صفر/ ١٠ غرام		٢
كرونيوباكتر ساكازاكي	30	صفر	صفر/ ١٠ غرام		٢
سالمونيلا	60	صفر	صفر/ ٢٥ غرام		٢
الخمائر	5		١٠ / غرام (حد أعلى)		
الأعفان	5		٥٠ / غرام (حد أعلى)		

ملاحظة: تكون المعايير الميكروبية الواردة في الجدول خاضعة للمراجعة والتعديل عند الحاجة ويؤخذ بعين الاعتبار أي تطورات علمية جديدة في مجال صحة وسلامة الأغذية وهذا يتضمن التطورات العلمية وأي مؤثرات تلوث ميكروبي ذات أهمية مرضية خارجة عن المألوف بالإضافة إلى نتائج تقييم المخاطر.

n: عدد وحدات العينة التي يجب تحليلها.

c: أقصى عدد من وحدات العينة يُسمح فيه بأن يُعطي رقم أكبر من قيمة **m** ولا تصل إلى قيم **M**.

m: مستوى الحد الميكروبي المطلوب تحقيقه في المنتج.

M: أقصى قيمة للحد الميكروبي يجب أن لا يصل إليها أو يزيد عنها في أي وحدة من **n**.

٧- الملوثات:

٧-١ أن يكون خالي من بقايا المبيدات وإن كان من المتعذر تجنب هذه المخلفات يجري

خفضها إلى أقصى حد ممكن (الحدود المسموح بها دولياً).

٧-٢ أن يكون خالي من مخلفات الهرمونات والمضادات الحيوية.

٧-٣ ألا يتجاوز الميلايين و مشتقاته و المركبات المرتبطة به عن 1 جزء في المليون.

٧-٤ لا يزيد تركيز المواد المشعة عن الحدود المسموح بها من قبل الجهات المختصة.

٧-٥ ألا تزيد نسبة السموم الفطرية عن الحدود المسموح بها دولياً.

بيانات

٦-٧ ألا تزيد نسبة الرصاص عن ٠.٠١ ملغرام/كيلوغرام.

٨-التعبئة:

٨-١ يجب أن يُعبأ المنتج في عبوات نظيفة وصحية وجافة ومبطنة لا تتفاعل مع محتويات العبوة.

٨-٢ أن تكون العبوات مُحكمة الغلق وتؤمن العزل التام وتحفظ خواص المادة الغذائية.

٩-التأشير:

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المواصفة القياسية العراقية رقم ٢٣٠ (بطاقات دلالة المواد الغذائية المعبأة والمعلبة)، تُطبق الشروط التالية:

٩-١ أسم المنتج.

٩-٢ أسم وعنوان المُنتج وعلامته التجارية ويجوز ذكر أسم المورد ، المستورد والموزع.

٩-٣ بلد المنشأ.

٩-٤ تُذكر قائمة بالمكونات الأساسية (المواد الخام) الداخلة في تصنيع المنتج وحسب نسب المكونات.

٩-٥ تُثبت قائمة بالمكونات التغذوية الأساسية والمعادن والفيتامينات لكل ١٠٠ غرام و ١٠٠ مليلتر.

٩-٦ تُثبت ملاحظة تشير الى أهمية الرضاعة من الثدي.

٩-٧ يُثبت بيان تحذيري بعدم إستعمال التركيبة أو الحليب إلا بمشورة الاختصاصي الصحي أو إختصاصي التغذية.

٩-٨ تاريخ الإنتاج وتاريخ إنتهاء الصلاحية أو عبارة (يفضل إستهلاكه قبل...) باليوم والشهر والسنة بحروف واضحة ورقم الدفعة.

٩-٩ عمر الطفل المخصص له هذه التركيبة.

٩-١٠ الوزن الصافي.

٩-١١ تعليمات طريقة الخزن والحفظ قبل وبعد فتح العلبة.

٩-١٢ تعليمات طريقة التحضير مع تحذيرات بكيفية التعامل مع المتبقي (الحفظ بصورة أمنة).

٩-١٣ أن تكون بطاقة التأشير مطبوعة على العبوة وليست على شكل ملصقات ورقية .

١٠- فترة الصلاحية:

فترة الصلاحية لا تزيد عن ٢٤ شهراً من تاريخ الإنتاج في درجة حرارة تخزين أقل من ٣٠ درجة مئوية.

١١- النقل والتخزين:

١١-١ أن يُنقل المنتج بوسائل نقل مناسبة بحيث تحفظه من التلف والتلوث و في درجة حرارة أقل من ٣٠ درجة مئوية.

١١-٢ أن يتم تخزين المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن مصادر الحرارة والتلوث و في درجة حرارة أقل من ٣٠ درجة مئوية.

١٢- المصطلحات الفنية

Therapeutic milk

الحليب الطبي

Severe Acute Malnutrition

سوء التغذية الحاد الشديد

Skimmed milk powder

مسحوق حليب منزوع الدسم

١٣- تُنفذ هذه المواصفة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

الدكتورة

عديلة حمود حسين

وزيرة الصحة والبيئة

بيان رقم (٢) لسنة ٢٠١٦

مواصفات قياسية:-

إستناداً الى البند (ثالثاً) من المادة (٢) من نظام الأغذية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٢ (المُعدل بالنظام رقم (٤) لسنة ٢٠١١) و نظراً لأهمية خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي في تدعيم الأغذية المُستخدمة في علاج الأطفال المصابين بسوء التغذية الحاد الشديد للرضع في سن الفطام و لصغار الأطفال والكبار، و لضرورة تثبيت المتطلبات الأساسية الواجب توفرها فيه، قررنا إصدار المواصفة الآتية:-

المواصفة القياسية العراقية الخاصة بخليط الفيتامينات و المعادن العلاجي

Therapeutic CMV

١-المجال:

تُحدد هذه المواصفة المتطلبات الأساسية الواجب توفرها بتركيبة خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي (Therapeutic complex of vitamins and minerals (CMV) المُستعمل في تدعيم الحليب الطبي F75 و F100 و محلول ReSoMal، من حيث جودة المنتج والبيانات الإيضاحية ومتطلبات السلامة.

٢- التعاريف:

١-٢ سوء التغذية الحاد الشديد: هو هزال شديد (أقل من ٧٠% من الوزن الى الطول/القامة) أي أقل من ٣- إنحراف معياري عن الوسيط القياسي للنمو لمنظمة الصحة العالمية مع/أو عدم وجود وذمة تغذوية في كلا القدمين.

٢-٢ خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي Therapeutic CMV: هو مزيج من الفيتامينات و المعادن بشكل مسحوق يتوافق مع أحدث التوصيات لتركيبه الفيتامينات و المعادن الموصى بها كمدعمات غذائية ضرورية لإعداد الأغذية العلاجية مثل الحليب الطبي F75 و ReSoMal (من محلول الارواء الفموي صيغة منظمة الصحة العالمية+السكر+الماء) و إثراء الحليب عالي الطاقة F100 المُستخدم لعلاج سوء التغذية الحاد الشديد و لا يجوز إستخدامه إلا تحت الإشراف الطبي.

بيانات

- ٣-٢ الإثراء **Enrichment**: يُقصد به زيادة منسوب العناصر المُغذية الموجودة في غذاء ما لجعله مصدراً غنياً بالعناصر المُغذية.
- ٤-٢ التدعيم بالمغذيات **Nutrification**: يُقصد به إضافة مجموعة من العناصر المُغذية (الفيتامينات والمعادن) الى الأغذية المُحضرة أو المُصنعة و التي يتم تسويقها لإستعمالها كبدايل للوجبات.
- ٣- المتطلبات العامة:
- أن تتوفر في خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي مايلي:
- ١-٣ يكون طبيعياً في خواصه من حيث اللون و الرائحة و خالي من التكتل والمواد الغريبة.
- ٢-٣ تكون جميع مكوناته آمنة و غذائية و مناسبة لتدعيم أغذية الرضع و صغار الاطفال.
- ٣-٣ تكون جميع مكوناته على درجة عالية من النقاوة و مطابقة لمواصفات هيئة الدستور الغذائي أو منظمة الصحة العالمية أو منظمة الأغذية والزراعة أو مع أي مواصفات أخرى مُعترف بها دولياً.
- ٤-٣ تكون أملاح المعادن المُضافة ذات قابلية عالية للذوبان بالماء و سهل الإمتصاص من قبل المرضى المصابين بسوء التغذية الحاد الشديد.
- ٥-٣ لا يقل الحد الأدنى لكل من الفيتامينات و/أو المعادن الموجودة في المكملات الغذائية عن ١٥% من الجرعة الموصى بها من قبل منظمة الصحة العالمية أو منظمة الأغذية والزراعة.
- ٦-٣ يكون خالي من منتجات الخنزير و مشتقاتها.
- ٧-٣ أن لا يكون المنتج أو مكوناته قد عولج بالإشعاع المؤين.
- ٤- التركيب الكيميائي:
- ١-٤ يحتوي التركيب الكيميائي لكل ٦.٣٥ غرام من المسحوق (ما يعادل ملعقة قياس واحدة) على الفيتامينات التالية وحسب الجدول رقم ١.

جدول ١

الفيتامينات	الكمية	وحدة القياس
فيتامين A	٣٠٠٠	مايكروغرام
فيتامين D	٦٠	مايكروغرام
فيتامين E	٤٤	ملغرام
فيتامين C	٢٠٠	ملغرام
فيتامين B1	١.٤	ملغرام
فيتامين B2	٤	ملغرام
فيتامين B6	١.٤	ملغرام
فيتامين B12	٢	مايكروغرام
فيتامين K	٨٠	مايكروغرام
بايوتين	٠.٢	ملغرام
حامض الفوليك	٧٠٠	مايكروغرام
حامض البانتوثينيك	٦	ملغرام
نياسين	٢٠	ملغرام

٤-٢ يحتوي التركيب الكيميائي لكل ٦.٣٥ غرام من المسحوق (ما يعادل ملعقة قياس واحدة) على المعادن التالية وحسب الجدول رقم ٢.

جدول ٢

المعادن	الكمية	وحدة القياس
البوتاسيوم	٢٣٤٠	ملغرام
المغنيسيوم	١٤٦	ملغرام
الزنك	٤٠	ملغرام
النحاس	٥.٧	ملغرام
الحديد	صفر	ملغرام
اليود	١٥٤	مايكروغرام
السلينيوم	٩٤	مايكروغرام

٥- الاشتراطات الصحية:

أن تتوفر في خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي المُستعمل كمدعم للأغذية المُستخدمة لعلاج المرضى المصابين بسوء التغذية الحاد الشديد مايلي:

١-٥ يتم تجهيز المنتج طبقاً لقواعد الممارسات الدولية الموصى بها والمبادئ العامة لسلامة الأغذية / هيئة الدستور الغذائي ١٩٦٩-١ CAC/RCP، التحديث سنة ٢٠٠٣.

٢-٥ يتم تحضير و تعبئة و تداول المنتج تحت ظروف صحية تتطابق مع الخطوط التوجيهية لهيئة الدستور الغذائي ١٩٩٧-٢١ CAC/GL، التحديث سنة ٢٠١٣.

٣-٥ ألا يحتوي على الكائنات الحية الدقيقة و إفرازاتها بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

٤-٥ ألا يحتوي على أية مواد سامة أو ضارة بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

٥-٥ أن تتوافق مع المعايير المايكروبية لمواصفة اليونسف الخاصة بخليط الفيتامينات و المعادن العلاجي وكما مُبين في الجدول رقم ٣.

جدول ٣

البكتيريا	الحدود المايكروبية
العدد الكلي للبكتيريا الهوائية (Total plate count)	لا يزيد عن 10^3 وم/م/غرام
الخمائر/ الأعفان (Yeast / molds)	لا يزيد عن 10^2 وم/م/غرام
باسيليس سيريس (Bacillus cereus)	لا يزيد عن 10 وم/م/غرام
الكلوستريديا المختزلة للكبريت (Sulfite-reducing clostridia)	لا يزيد عن 10 وم/م/غرام
الأمعائيات (Enterobacteriaceae)	صفر/١٠ غرام
كرونوباكتر ساكازاكي (Enterobacter sakazakii)	صفر/١٠ غرام
بكتيريا القولون (Coliforms)	صفر/١٠ غرام
الاشيرشيا كولاي (Escherichia coli)	صفر/١٠ غرام
أنواع السالمونيلا (Salmonella species)	صفر/٥٠ غرام
ستافيلوكوكس اوريس (Staphylococcus aureus)	صفر/١٠ غرام
سيدوموناس ايروجينوزا (Pseudomonas aeruginosa)	صفر/١٠ غرام
أنواع السيدوموناس (Pseudomonas species)	صفر/١ غرام

*وم م (cfu): وحدة مكونة للمستعمرة (colony forming unit).

بيانات

٦ - التعبئة:

يُعبأ المنتج في عبوات معدنية نظيفة و صحية و مطلية بمادة لا تؤثر و لا تتأثر بالمنتج.

٧ - التأشير:

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المواصفة القياسية العراقية رقم ٢٣٠ (بطاقات دلالة المواد الغذائية المعبأة والمعلبة)، تُطبق الشروط التالية:

- ١-٧ أسم المنتج.
- ٢-٧ أسم وعنوان المنتج و علامته التجارية و يجوز ذكر اسم المورد ، المستورد و الموزع.
- ٣-٧ بلد المنشأ.
- ٤-٧ تُثبت قائمة بالمكونات الغذائية (الفيتامينات و المعادن) بالملغرام أو المايكروغرام (لكل ملعقة قياس واحدة و المرفقة في العبوة).
- ٥-٧ يُثبت تاريخ الإنتاج باليوم والشهر والسنة بحروف واضحة و رقم الدفعة.
- ٦-٧ يُثبت تاريخ إنتهاء الصلاحية أو عبارة (يفضل إستهلاكه قبل) بالشهر و السنة.
- ٧-٧ الوزن الصافي.
- ٨-٧ أن تكون بطاقة التأشير مطبوعة على العبوة و ليست على شكل ملصقات ورقية.
- ٩-٧ تُثبت ملاحظة الخليط العلاجي حساس جداً للرطوبة لذا يجب غلق العبوة بعناية بعد الإستعمال، و يحفظ بدرجة حرارة لا تزيد عن ٢٥ درجة مئوية.
- ١٠-٧ تُثبت طريقة التحضير (لكل نوع من الإستخدام).
- ١١-٧ تُثبت ملاحظة (لا يجوز إستخدامه إلا تحت الإشراف الطبي) بحروف بارزة وبصورة منفصلة عن المعلومات الأخرى المكتوبة والمطبوعة أو المرسومة.

٨ - فترة الصلاحية:

فترة الصلاحية لا تزيد عن ٢٤ شهراً من تاريخ الإنتاج في درجة حرارة لا تزيد عن ٢٥ درجة مئوية.

٩ - التخزين:

أن يتم تخزين المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن مصادر الحرارة و التلوث و بدرجة حرارة لا تزيد عن ٢٥ درجة مئوية.

١٠ - المصطلحات الفنية:

Therapeutic CMV	خليط الفيتامينات و المعادن العلاجي
Severe Acute Malnutrition	سوء التغذية الحاد الشديد
Nutrification	التدعيم بالمغذيات
Enrichment	الإثراء
colony forming unit	وحدة مكونة للمستعمرة

١١ - تُنفذ هذه المواصفة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

الدكتورة

عديلة حمود حسين

وزيرة الصحة والبيئة

بيانات

بيان رقم (٣) لسنة ٢٠١٦

مواصفات قياسية:-

إستناداً الى البند (ثالثاً) من المادة (٢) من نظام الأغذية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٢ (المُعدل بالنظام رقم (٤) لسنة ٢٠١١) و نظراً لأهمية تحديث المواصفة القياسية العراقية للبسكت عالي البروتين لسنة ٢٠٠١ وفق أحدث المصادر العلمية المتوفرة ولأهمية البسكت عالي الطاقة/البروتين في تغطية الإحتياجات التغذوية العاجلة في المراحل الحادة من حالات الطوارئ ومنع نقص المغذيات الدقيقة لصغار الأطفال والأطفال في سن المدرسة والنساء الحوامل والمرضعات، و لضرورة تثبيت المتطلبات الأساسية الواجب توفرها فيه، قررنا إصدار المواصفة الآتية:-

المواصفة القياسية العراقية للبسكت عالي الطاقة/البروتين High energy/protein

Biscuit

١- المجال:

١-١ تختص هذه المواصفة بالإشتراطات الواجب توفرها في البسكت عالي الطاقة/البروتين المُخصص للوقاية من سوء التغذية لصغار الأطفال والأطفال في سن المدرسة والنساء الحوامل والمرضعات.

٢-١ تتضمن هذه المواصفة المعلومات الخاصة بتركيب وجودة المنتج، ومتطلبات السلامة والبيانات الإيضاحية.

٢- التعريف:

البسكت عالي الطاقة/البروتين (High energy/protein Biscuit): هو منتج (يُجهز بعملية الخبز) على شكل قطع صغيرة مُدعم بخليط الفيتامينات والمعادن جاهز للأكل، يُحضر من دقيق الحنطة، سكر، زيت نباتي، حليب، بروتين الحليب، مسحوق حليب منزوع الدسم، دقيق الصويا (بروتين الصويا)، لسثين، الصودا، خليط الفيتامينات والمعادن ويمكن إضافة البيض و منكهات الفانيليا.

٣- المتطلبات العامة:

أن يتوفر في البسكت عالي الطاقة/البروتين مايلي:

بيانات

- ٣-١ تكون جميع المكونات بما في ذلك المكونات الاختيارية نظيفة ومأمونة ومن نوعية جيدة ومطابقة للمواصفات الخاصة بها المحلية والدولية.
- ٣-٢ ينبغي إجراء عملية التجهيز والتجفيف بطريقة تقلل فاقد القيمة الغذائية الى أدنى حد وخاصة جودة البروتين.
- ٣-٣ يُنظم محتوى الرطوبة في المنتج بواسطة ممارسات التصنيع الجيدة وعلى مستوى يكفل الحد الأدنى من فاقد القيمة الغذائية ولا يمكن أن تتكاثر عنده الكائنات الحية الدقيقة.
- ٣-٤ ينبغي إختيار الفيتامينات والمعادن المضافة من القوائم الإرشادية للأملاح المعدنية والفيتامينات المركبة للإستخدام في الأغذية الخاصة بالرضع وصغار الأطفال.
- ٣-٥ لا تتجاوز كمية المضافات الى البسكت (في المواد الخام أو المكونات الاخرى أو المدعمات) الحد الأقصى المنصوص عليه في مواصفة هيئة الدستور الغذائي **CODEX STAN 192-1995**، التحديث سنة ٢٠١٥.
- ٣-٦ لا يُسمح بإضافة الأحماض الأمينية إلا لغرض تحسين القيمة الغذائية للخليط البروتيني بالنسب اللازمة لهذا الغرض وينبغي أن لا يُستخدم سوى الأشكال الطبيعية من الأحماض الأمينية-لام (المحفزة).
- ٣-٧ يُسمح فقط باستعمال الدهون المشبعة من زيت النخيل (palm oil) وحسب مواصفة الدستور الغذائي رقم **Codex STAN 074-1981** و أن تحتوي فقط على مضادات الأكسدة المسموح بها حسب مواصفات الدستور الغذائي واللوائح ذات الصلة.
- ٣-٨ يُستخدم البروتين الحيواني في التدعيم ويمكن استخدام البروتين النباتي على أن لا تزيد نسبته عن ٥٠% من كمية البروتين الكلية.
- ٣-٩ يُشترط في المنتج النهائي الآتي:
- ٣-٩-١ يتميز بجودة اللون و الطعم والرائحة ولايكون متزنخاً أو متعفنًا.
- ٣-٩-٢ نظيفاً خالياً من الشوائب والمواد الغريبة والحشرات وأجزائها.
- ٣-٩-٣ متجانس القوام منتظم الشكل.

بيانات

- ٣-٩-٤ يُخَبَز بطريقة جيدة ومنتظمة وأن لا تظهر عليه علامات الحرق.
- ٣-٩-٥ لا تزيد نسبة الكسر في النموذج عن ٥% (حسب الوزن).
- ٣-٩-٦ لا تزيد نسبة الرطوبة عن ٤.٥%.
- ٣-٩-٧ لا يزيد رقم البيروكسيد عن ١٠ ملليمكافىء/كيلوغرام من الدهون.
- ٣-٩-٨ أن يكون خالياً من المحليات الصناعية.
- ٣-٩-٩ أن يتراوح وزن القطعة الواحدة من البسكويت بين ٥ - ١٠ غرام.
- ٣-٩-١٠ يكون خالي من منتجات التخزين.
- ٣-٩-١١ المنكهات الصناعية غير مسموحة عدا الفانيلين والاثيل فانيلين بنسبة ٧ ملغرام لكل ١٠٠ غرام.

٤- التركيب الأساسي:

- ٤-١ أن تكون القيمة التغذوية للمكونات الأساسية في المنتج النهائي للبسكويت عالي الطاقة/ البروتين لكل ١٠٠ غرام على أساس المادة الجافة و كما مبين في الجدول رقم ١.

جدول ١-١

المكونات	الحد الأدنى	الحد الأقصى	وحدة القياس
الطاقة	٤٥٠	-----	كيلو سعرة
البروتين	١٠	١٥	غرام
الدهون	١٥	-----	غرام
السُكر الكلي	١٠	١٥	غرام
الألياف الخام	-----	٢.٣	غرام
الرماد الكلي	-----	٣.٥	غرام

* أن التباين في المنتج النهائي فيما يتعلق بمحتويات الدهون والرطوبة والألياف لا تتجاوز ٥% من القيمة المحددة باستخدام تقنيات تحليلية قياسية.

٤-٢ أن لا تقل المعادن والفيتامينات في البسكت عالي الطاقة/البروتين عن الحد الأدنى ولا تزيد عن الحد الأقصى لكل ١٠٠ غرام وكما مبين في الجدول رقم ٢.

جدول ٢-٢

المكونات	التركيب الكيميائي	الحد الأدنى	الحد الأقصى	وحدة القياس
فيتامين A (Retino)	Palmitate/acetate CWS	212.5	287.5	مايكروغرام
فيتامين B1	Thiamine mononitrate	0.425	0.575	ملغرام
فيتامين B2	Riboflavin	0.595	0.805	ملغرام
النياسين	Nicotinamide	5.1	6.9	ملغرام
حامض البانتوثينيك	Calcium d-pantothenate	2.55	3.45	ملغرام
فيتامين B6	Pyridoxine hydrochloride	0.85	1.1	ملغرام
حامض الفوليك	Folic acid	68	92	مايكروغرام
فيتامين B12	Cyanocobalamin	0.6	3.3	مايكروغرام
فيتامين C	Ascorbic acid	17	23	ملغرام
فيتامين D	Cholecalciferol CWS	1.615	2.185	مايكروغرام
فيتامين E	Alpha or dl-tocopherol CWS	4.25	5.75	ملغرام
الكالسيوم	Calcium carbonate	212.5	287.5	ملغرام
المغنيسيوم	Magnesium oxide	127.5	172.5	ملغرام
الحديد	Ferrous fumarate	9.35	12.65	ملغرام
اليود	Potassium iodate	63.75	86.25	مايكروغرام

بيانات

٥- الملوثات:

٥-١ أن تكون نسب المعادن الثقيلة كما يلي:

الزئبق (As) أقل من ٠.١٠ جزء بالمليون.

الكادميوم (Cd) أقل من ٠.١٠ جزء بالمليون.

الرصاص (Pb) أقل من ٠.٠٢ جزء بالمليون.

الزئبق (Hg) أقل من ٠.٢٠ جزء بالمليون.

٥-٢ أن لا يحتوي المنتج على بقايا المبيدات بكميات تشكل خطراً على الصحة وفي حالة استعمال هذه المبيدات إضراراً عند إنتاج وخزن المواد الأولية يتم خفض مستواها الى أقصى حد ممكن (الحدود المسموح بها دولياً).

٥-٣ أن يكون المنتج خالياً من الهرمونات والمضادات الحيوية.

٥-٤ أن لا تزيد نسبة الميلايين عن ٢.٥ ملغرام/كيلوغرام.

٥-٥ أن لا تزيد نسبة السموم الفطرية الافلاتوكسين M1 على ٠.٥ جزء بالبليون.

٥-٦ أن يكون خالياً من الإشعاع.

٥-٧ أن يكون خالياً من المواد المعدلة وراثياً.

٦- الإشتراطات الصحية:

٦-١ يتم تصنيع المنتج وفقاً للممارسات الدولية الموصى بها والمبادئ العامة لسلامة الأغذية 2003 - CAC/RCP 1-1969 Rev 4 المتضمنة بما في ذلك ملحق "تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (HACCP) نظام ومبادئ توجيهية لتطبيقه".

٦-٢ ألا يحتوي على أية مواد مصدرها الكائنات الحية الدقيقة وإفرازاتها بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

٦-٣ ألا يحتوي على أية مواد أخرى سامة أو ضارة بكميات قد تجعلها ضارة بالصحة.

٦-٤ أن تتوافق مع المعايير المايكروبية و كما مبين في الجدول رقم ٣.

جدول - ٣ -

الحدود المايكروبية	الكائنات الحية الدقيقة
لا تزيد على ١٠,٠٠٠ وم/م/غرام	البكتريا الهوائية المحبة لدرجة الحرارة المعتدلة (Mesophyllic aerobic bacteria)
لا تزيد على ١٠ وم/م/غرام	بكتريا القولون (Coliforms)
صفر/١٠ غرام	الاشيرشيا كولاي (Escherichia coli)
صفر/٢٥ غرام	السالمونيلا (Salmonella)
لا تزيد على ١٠ وم/م/غرام	ستافيلوكوكس اوريوس (Staphylococcus aureus)
لا تزيد على ١٠ وم/م/غرام	باسيليس سيريس (Bacillus cereus)
لا تزيد على ١٠٠ وم/م/غرام	الخمائر/الأعفان (Yeast/molds)
صفر/١٠ غرام	كرونوباكتر ساكزاكي (Enterobacter sakazakii)

*وم م (cfu): وحدة مكونة للمستعمرة (colony forming unit).

٧-التعبئة:

٧-١ أن يُعبأ المنتج في عبوات من الورق المُشمع أو السيلفون وغيرها من مواد التغليف المسموح باستعمالها لهذه المنتجات.

٧-٢ أن تكون العبوات نظيفة وصحية و جافة و مُحكمة الغلق تؤمن العزل التام وغير مُنفذة للرطوبة والدهون ولا تؤثر على الدهون و نسب الفيتامينات خلال فترة الخزن.

٨-التأشير:

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المواصفة القياسية العراقية رقم ٢٣٠ (بطاقات دلالة المواد الغذائية المعبأة والمُعلبة) تُطبق الشروط التالية:

٨-١ أسم المنتج.

٨-٢ تاريخ الإنتاج (الشهر/السنة).

٨-٣ يُفضل إستهلاكه قبل (الشهر/السنة).

بيانات

- ٨-٤ تثبت قائمة بالمكونات (المواد الخام) الداخلة في تصنيع المنتج.
- ٨-٥ تثبت قائمة بنسب المكونات التغذوية الأساسية والمعادن والفيتامينات لكل ١٠٠ غرام.
- ٨-٦ تثبت ملاحظة (المنتج خالي من شحم الخنزير).
- ٨-٧ تثبت ملاحظة (المنتج ليس للبيع).
- ٨-٨ الوزن الصافي.
- ٨-٩ بلد المنشأ.
- ٨-١٠ اسم وعنوان المنتج وعلامته التجارية ويجوز ذكر اسم المورد والمستورد والموزع.
- ٨-١١ رقم الوجبة أو الدفعة.
- ٩- فترة الصلاحية:
- فترة الصلاحية ٢٤ شهراً من تاريخ الإنتاج في درجة حرارة لا تزيد عن ٣٠ درجة مئوية.
- ١٠- التخزين:
- أن يتم تخزين المنتج في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن مصادر الحرارة والتلوث وبدرجة حرارة لا تزيد عن ٣٠ درجة مئوية.
- ١١- المصطلحات الفنية:

High energy/protein biscuit	البسكت عالي الطاقة/البروتين
CWS	يذوب في الماء البارد
colony forming unit	وحدة مكونة للمستعمرة

١٢- تُنفذ هذه المواصفة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

الدكتورة

عديلة حمود حسين

وزيرة الصحة والبيئة



2003



2003



2003



1958



2008



2005



2004



2012



2008



2015



الوقائع العراقية
Iraqi Legislation

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانه ی گشتی کاروباری پوشتنیبری چاپکراوه
نرخى ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة
السعر ۱۰۰۰ دينار